ALAYEN IRAQI
UNIVERSITY
AUIQ

سياسة تفعيل التشريعات الداعمة للامركزية

إعداد:

أ.م.د ايناس رزاق كاظم و م.د منتظر فريد رمضان

بإشراف:

أ.د حيدر عبد الامير مرهون – رئيس الجامعة

معلومات السياسة الأساسية

عنوان السياسة:

سياسة تفعيل التشريعات الداعمة للامركزية

مالك السياسة:

الجهة المالكة لهذه السياسة هي: القسم القانوني في الجامعة بالتعاون مع كلية القانون، حيث يقع على عاتقهما متابعة تنفيذها، مراجعتها، وضمان مواءمتها مع التشريعات الوطنية والتعليمات الوزارية - رئاسة الجامعة

الفئة المستهدفة

تطبق هذه السياسة على جميع مكونات الجامعة بما يضمن تفعيل مبدأ اللامركزية بشكل عادل وفعّال، وتشمل الفئات التالية:

- مجلس الجامعة بصفته الجهة العليا المشرفة على اعتماد وتوجيه السياسات.
- القيادات الإدارية (رئيس الجامعة، المساعدون، العمداء، رؤساء الأقسام) بصفتهم المسؤولين المباشرين عن تطبيق أحكام السياسة وتفويض الصلاحيات.
- الأقسام والوحدات الإدارية لضمان ممارسة الصلاحيات الموكلة إليها بما يحقق سرعة الإنجاز وتحسين الكفاءة التشغيلية.

الفئة المستهدفة (تابع)

- الهيئة التدريسية من خلال تمكينها من المشاركة في صنع القرار الأكاديمي والإداري المرتبط بعملها.
- الطلبة باعتبارهم المستفيد النهائي من كفاءة النظام الإداري والأكاديمي، ومن خلال تعزيز مشاركتهم في المجالس الطلابية والأنشطة الأكاديمية.
- القسم القانوني لمراجعة التشريعات وضمان مطابقة جميع الممارسات مع التعليمات والقوانين النافذة.
- أصحاب العلاقة الخارجيون (وزارة التعليم العالي، جهات الاعتماد، المجتمع المحلي) باعتبارهم شركاء استراتيجيين يستفيدون من تفعيل اللامركزية عبر تعزيز جودة التعليم والخدمات.

نطاق التطبيق والجهة المسؤولة

نطاق التطبيق:

جميع تشكيلات الجامعة

الجهة المسؤولة عن التنفيذ والمتابعة:

تتولى الجهات التالية تنفيذ هذه السياسة ضمن نطاق صلاحياتها ومسؤولياتها:

- اللجنة العليا لرسم السياسات الجامعية
- رئاسة الجامعة
- مكتب المساعدين (العلمي والإداري)
- العمداء ورؤساء الأقسام
- وحدة ضمان الجودة والأداء الجامعي
- القسم القانوني
- الوحدات الإدارية والمالية
- مجالس الجامعة والكليات

تاريخ التطبيق والموقع الرسمي

تاريخ التطبيق:

الموقع الرسمي:

https://alayen.edu.iq

المقدمة

تأتي هذه السياسة استجابة للتشريعات الوطنية وتعليمات وزارة التعليم العالي التي تدعو إلى تفعيل مبدأ اللامركزية في العمل الجامعي بما يضمن سرعة اتخاذ القرار، ورفع كفاءة الأداء، وتمكين الكليات والأقسام والوحدات الإدارية من ممارسة صلاحياتها بمرونة وفاعلية، دون الإخلال بمبدأ وحدة السياسة المؤسسية.

وقد أُعدت هذه السياسة استنادًا إلى المقترحات المقدمة من كلية القانون والقسم القانوني لضمان مواءمتها مع الإطار القانوني والتشريعي للدولة.

المفهوم العام

اللامركزية:

نقل بعض الصلاحيات من الإدارة المركزية إلى الوحدات الأكاديمية والإدارية.

التفويض:

منح سلطة قانونية ومحددة لفترة زمنية معينة.

الصلاحيات:

مجموعة القرارات والإجراءات التي يتم تخويل الوحدات بها.

الرؤية

جامعة رائدة تتبنى نظامًا إداريًا وأكاديميًا قائمًا على اللامركزية الرشيدة، يعزز الجودة، والشفافية، والمساءلة، ويسهم في رفع كفاءة المخرجات التعليمية والبحثية والإدارية.

الرسالة

تفعيل التشريعات الداعمة للامركزية من خلال أطر قانونية واضحة وآليات تنفيذية فعالة، تحقق التوازن بين تفويض الصلاحيات والرقابة المؤسسية، وتضمن تحسين الأداء بشكل مستدام.

الأهداف

- تمكين الكليات والوحدات الإدارية من ممارسة صلاحياتها ضمن إطار قانوني منظم.
- تعزيز سرعة وكفاءة اتخاذ القرار بما يخدم جودة العملية التعليمية والبحثية.
- دعم مبدأ الشفافية والمساءلة في جميع المستويات الإدارية.
- ترسيخ مبدأ المشاركة الفاعلة في صنع القرار بين المركز والكليات/الأقسام.
- ضمان توافق التشريعات الداعمة للامركزية مع القوانين الوطنية والمعايير الدولية.

المبادئ

الشفافية:

وضوح الصلاحيات والإجراءات.

المساءلة:

ربط التفويض بالمتابعة والتقييم.

العدالة:

تكافؤ الفرص بين الكليات والأقسام في ممارسة الصلاحيات.

الاستقلالية المقيدة:

منح حرية اتخاذ القرار مع الالتزام بالسياسات العامة.

الاستدامة:

ضمان استمرارية العمل بكفاءة عبر تطوير السياسات.

المشاركة:

إشراك أصحاب المصلحة في صنع القرار.

المبررات

- توسع حجم الكليات والأقسام، مما يتطلب توزيع الصلاحيات.
- الحاجة إلى تسريع عملية اتخاذ القرار وتقليل البيروقراطية.
- دعم الشفافية وتعزيز المساءلة على جميع المستويات.
- تعزيز استقلالية الكليات والأقسام مع الحفاظ على وحدة الجامعة.
- تحقيق متطلبات الاعتماد الأكاديمي والمعايير الدولية في الحوكمة.

الإطار التشريعي والقانوني

- قانون وزارة التعليم العالي.
- اللوائح التنظيمية الخاصة بالجامعات.
- التعليمات الخاصة بالحوكمة والإدارة الرشيدة.
- مقترحات كلية القانون والقسم القانوني كملحق داعم للسياسة.

الهيكل التنظيمي لتطبيق اللامركزية

أولاً: الهيكل التنظيمي لتطبيق اللامركزية:

المستوى المركزي (الجامعة):

وضع السياسات العامة، والرقابة، والتقويم.

المستوى الكلي (الكليات):

ممارسة الصلاحيات الأكاديمية والإدارية المفوضة.

المستوى الجزئي (الأقسام والشعب):

تنفيذ العمليات اليومية وضمان تحقيق الأهداف المباشرة.

الحوكمة

مجلس الجامعة:

اعتماد السياسة ومتابعة تطبيقها.

رئاسة الجامعة:

الإشراف العام على تفعيل التشريعات وضمان اتساقها مع القانون.

كلية القانون والقسم القانوني:

الحوكمة (تابع)

وحدة ضمان الجودة:

متابعة تطبيق السياسة وتقييم نتائجها بشكل دوري.

الكليات والأقسام:

تنفيذ الصلاحيات المفوضة ضمن نطاقها الإداري والأكاديمي مع الالتزام بالسياسات العامة.

آليات التنفيذ

ثانياً: آليات التنفيذ:

- وضع لوائح تفصيلية للصلاحيات المفوضة إلى الكليات والأقسام.
- تنظيم ورش تدريبية للتعريف بالتشريعات وآليات العمل اللامركزي.
- تطوير نظام إلكتروني لتوثيق الصلاحيات والإجراءات.
- تفعيل قنوات تواصل فعالة بين المركز والوحدات اللامركزية.

طرق التحسين المستمر

ثالثاً: طرق التحسين المستمر:

- اعتماد التغذية الراجعة من الكليات والأقسام حول الصعوبات والتحديات.
- تطبيق دورة التحسين المستمر (Plan-Do-Check-Act).
- مقارنة التجارب الداخلية مع الممارسات الدولية الناجحة.
- إدخال تقنيات رقمية لدعم عمليات اتخاذ القرار وتبسيط الإجراءات.

مؤشرات الأداء الرئيسية

رابعاً: مؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs):

نسبة القرارات التي تم اتخاذها على المستوى الكلي بدلاً من المركزي.

سرعة إنجاز المعاملات بعد تطبيق اللامركزية.

مستوى رضا الكليات عن استقلاليتها.

مدى التزام الوحدات بالتشريعات القانونية.

إدارة المخاطر

خامساً: إدارة المخاطر (Risk Management):

المخاطر المحتملة مثل:

تضارب القرارات بين الكليات، ضعف الرقابة، إساءة استخدام الصلاحيات.

طرق التعامل معها:

توحيد اللوائح، وجود نظام رقابة داخلية، تدريب الإداريين.

التواصل والتوعية

سادساً: التواصل والتوعية:

- آلية نشر السياسة داخل الجامعة (ورش تعريفية، نشر إلكتروني، كتيبات).
- ضمان وصولها لجميع الكوادر والطلبة إذا كانت مؤثرة عليهم.

الأحكام الختامية

سابعاً: الأحكام الختامية:

- تُعتبر هذه السياسة ملزمة لجميع وحدات الجامعة.
- تُنشر عبر القنوات الرسمية وتُعمم على جميع الكليات والأقسام.
- لا يجوز تعديلها إلا بموافقة مجلس الجامعة وبعد استشارة كلية القانون والقسم القانوني.

المساءلة والمحاسبة

ثامناً: المساءلة والمحاسبة:

- أي إساءة استخدام للتفويض تعرض صاحبها للمساءلة وفق الأنظمة الجامعية.
- سحب التفويض عند عدم الالتزام.
- تقارير سنوية تربط بين مستوى الأداء واستمرار التفويض.

التمويل والدعم

تاسعاً: التمويل والدعم:

- تخصيص موارد مالية لدعم استقلالية الكليات.
- تحديد حدود مالية للصرف على مستوى الكليات.
- الرقابة المالية المركزية لضمان الشفافية.

آلية التظلم والشكاوى

عاشراً: آلية التظلم والشكاوى:

- يحق لأي كلية أو قسم الاعتراض على قرارات التفويض.
- تشكيل لجنة قانونية مختصة للنظر في الشكاوى.
- ضمان البت في الشكاوى خلال مدة محددة.

المراجعة الدورية

الحادي عشر: المراجعة الدورية:

- مراجعة هذه السياسة والتشريعات المرتبطة بها كل ثلاث سنوات أو عند حدوث تغيرات جوهرية في التشريعات الوطنية.
- رفع تقارير سنوية من قبل الكليات إلى رئاسة الجامعة حول مستوى تفعيل اللامركزية.
- إشراك كلية القانون والقسم القانوني في أي تعديل أو تطوير.

اللجنة العليا لرسم السياسات الجامعية

جامعة العين العراقية

الموافقة النهائية:

التوقيع:

التاريخ:

سريان السياسة:

نطاق السريان

تطبق هذه السياسة ابتداءً من ( ) وتلتزم بها جميع الكليات دون استثناء. تكون بنود السياسة سارية المفعول على ان لا تتعارض مع التعليمات والضوابط والقوانين النافذة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي)